# الزواج العرفي

## مكانة المرأة في الإسلام والديانات الأخرى

## المرأة عند اليهود

يعتبر اليهود المرأة لعنة لأنها أغوت آدم. وقد جاءت التوراة المحرفة تقول:

إن المرأة أمرٌّ من الموت, وإن الصالح أمام الله لا ينجو منها، رجلا بين ألف، وجدت أمام امرأة فبين كل أولئك لم أجد. وكانت تعتبر المرأة خادمة وليس لها حقوق أو أهلية.

وكانوا لا يورثون البنت أصلا حفظا لقوام العائلات على التعاقب والعصبية ويرون أيضا أن المرأة إذا حاضت تكون نجسة تنجس البيت، وكل ما تلمسه من طعام أو إنسان أو حيوان فيكون نجسا. وبعضهم من يطردها من بيته لأنها نجسة، وإذا تطهرت رجعت إلى بيتها هكذا، وكان بعض منهم ينصب لها خيمة ويضع أمامها خبزًا وماء، ويجعلها في هذه الخيمة حتى تطهر.

## المرأة عند النصارى

يرى النصارى أن المرأة باب الشيطان، وأنها يجب أن تستحي من جمالها لأنها سلاح إبليس للفتنة والإغراء.

### يقول ثرثوليان:

وهو من كبار القساوسة عن المرأة:

"إنها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان، وأنها دافعة بالمرء إلى الشجرة الممنوعة. ناقضة لقانون الله، ومشوهة لصورة الله (أي الرجل).

### يقول كرائي سوستام عن المرأة:

هي شر لابد منه، وسوسة جبلية، وآفة مرغوب فيها، وخطر على الأسرة والبيت ومحبوبة فتاكة ورزء مطلي قوة.

**قال أحد القساوسة:**

إن المرأة لا تتلقى ولا ترتبط بالنوع البشري.

**ويقول ست جون كريتم:**

إن المرأة في تفكيرها ليست عملية عقلية وإنما هي اعتناق الغريزة من مطالبها وكنايتها.

وفي عام ١٥٦٧م صدر قرار من البرلمان الإسكتلندي: بأن المرأة لا يجوز أن تمنح أية سلطة على أي شيء من الأشياء وأصدر البرلمان الانجليزى قرارا في عصر هنري الثامن ملك انكلترا يحظر على المرأة أن تقرأ كتاب العهد الجديد (يحرم عليهن قراءة الإنجيل) لأنها تعتبر نجسة.

وفي عام ١٥٨٦م عقدت الشعوب المسيحية مجمعا، خصصته للبحث عن المرأة، هل هي إنسان، وهل لها روح أم ليس لها روح، وإذا كان لها روح، فهل هي روح حيوانية أم روح إنسانية. وإذا كانت روحًا إنسانية، فهل هي على مستوى روح الرجل أم روح أدنى من روح الرجل.

وبعد المجادلات الطويلة العريضة قررت أن المرأة إنسان ولكنها خلقت لخدمة الرجل.

ونحن هنا نعرف مقام المرأة النصرانية حتى نهضة أوربا الحديثة وندرك البون الشاسع بين قوانين شريعة الإسلام التي اعترفت بجميع حقوق المرأة منذ عام ١٣٩٩م، وقوانين الدول الأوربية النصرانية التي لم تعترف بحق المرأة إلا منذ مائة وخمسين عاما، هذه آراء الأمم المتقدمة في المدنية والرقي الحضاري الذي يستشهد به أبناؤنا المثقفون بحضارتهم وتقدمهم ومع هذا فإنها ترى المرأة المسلمة فريسة للشهوات وحب الفراش، وخلقت للجدران واضطهاد الرجل وسلب حقوقها

وكثير من المطاعن التي لا تسلم منها، ولترى الحقيقة بمعاملة الإسلام المرأة ورفع شأنها. ونقارن بين الإسلام والأمم المتقدمة الذكر.

## المرأة في الإسلام

إن الإسلام رفع مكانة المرأة وأعلى من شأنها، بعد أن كانت سلعة لا قيمة لها، ولا نصيب لها في هذا الكون الواسع.

يقول الله تعالى:

﴿هُوَ الَّذِي خلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَت دَّعَوَا اللّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحاً لَّنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (الأعراف : ١٨٩).

ويقول جل وعلا:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء : ١).

وقال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات : ١٣).

وقال تعالى:

﴿وَاللّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾

وقالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها- قال رسولهﷺ: "إنما النساء شقائق

الرجال"([1]).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول ﷺ: "استوصوا بالنساء خيرا، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت لتقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء"([2]).

إن الإسلام هو الذي أعز المرأة وحفظ لها كرامتها وشرفها وإنسانيتها, والمرأة في ظلال الإسلام إما طفلة في المهد لها الحنان والحب , والرحمة والرعاية الكاملة، أو فتاة مهذبة شريفة تحافظ على كل قيم الشرف والعفاف والطهارة ، أو زوجة شريفة، تبني مع زوجها أسرة سعيدة، ومستقبلا حسنا لأبنائها، أو أمًا فاضلة وسيدة كريمة، ترى أن التعاون الكامل مع زوجها هو كل السعادة لها ولأولادها وللأسرة جميعا, لقد تنكرت الحضارات القديمة للمرأة تنكرا شديدا.

العرب في جاهليتهم كانوا يحزنون إذا ولدت لهم بنت ويأخذ بعضهم البنت ويدسونها في التراب وأدًا للبنات بدفنهن وهن من الأحياء.

حقا في ظلال الإسلام نالت المرأة كل حقوقها الإنسانية والمدنية والمادية وجعلها الإسلام مكرمة معززة.

وارتفع الإسلام بالمرأة إلى المستوى الإنساني الكامل فأحلها للرجل بشرط تكريمها، بإعلان الزواج والإشهاد عليه، وتقرير مال لها مهرا نظير ذلك ونهى عن اتخاذها خدينة أو خليلة أو رفيقة لذة أو صديقة متعة.

## فيقول فولتير الفرنسي:

إن مؤلفينا الذين كثروا يجدون من السهل أن يجعلوا نساءنا من حزبهم بواسطة

---

[1] – صحيح رواه الترمذي وأبو داود.

[2] – صحيح رواه البخاري ومسلم.

أقوالهم, إن محمدا اعتبرهن حيوانات ذكاء. وبديهي أن هذا القول باطل لأن القـرآن لا يميز الرجل عن المرأة تلك الميزة المعطاة له من الطبيعة .

**ويقول العالم (دريمان):**

إن إعطاء الحرية للمرأة من الإسلام هو وحده المسبب في نهوض العرب وقيـام مدنيتهم، ولهذا لما عاد اتباعه فسلبوا المرأة هذه الحرية انحطوا واضمحلت مدنيتهم.

هذا الإسلام الذي اتهم بأنه أنزل حق المرأة، وحطمها وجعلها سـلعة للرجـل، وسلب الحياة منها كما يسمونه بتعبيرهم تحرير المرأة. فنسأل الله سبحانه وتعـالى أن يهدي هؤلاء الذين ملأوا عقولهم بمبادئ هدامة، والذين لا يعرفون الإسلام إلا مـن باب المبشرين الذين يزيفون الحقائق بإتهامهم بأن الإسلام حارب المـرأة واعتـدى عليها، ويجعلون أبناءنا هم الواجهة بهذه الأعمال الشريرة ليكونوا جسرا للمبشرين.

كان قيس بن عاصم النفري يحدث رسول الله ﷺ عن ضحاياه الموؤدات. وأنـه ذهب باثنتي عشرة منهن. فقال عليه الصلاة والسلام "من لا يرحـم لا يرحـم"([1]) وقال أيضا ﷺ "من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها أدخلـه الله تعالى الجنة"([2]).

وقال ﷺ : "من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين" وضـم أصابعه([3]).

وقال ﷺ: "من عال البنتين أو ثلاث بنات أو اختين أو ثلاث أخوات حتى يمـتن وفي رواية أخرى حتى يبلغن أو يموت عنهن أنا وهو كهاتين" وأشار بأصبعيه السـبابة والوسطى"([4]).

---

[1] -صحيح رواه البخاري ومسلم.
[2] - رواه أحمد وأبو داود.
[3] - رواه مسلم.
[4] - رواه الإمام أحمد.

وبعد هذا يقولون نريد تحرير المرأة المسلمة!!

أقول : لا تيأسي فمن أكثر ما أخشى عليك أختي المسلمة المؤمنة اليأس, اليأس الذي يضعفك, وينال منك, ويتعارض مع إيمانك بالله وحسن الظن به : ﴿إِنَّهُ لاَ يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ (يوسف: ٨٩).

قال القرطبي :" إن المؤمن يرجو فرج الله, والكافر يقنط في الشدة" والآية دليل على أن القنوط من الكبائر, وهو اليأس, شرح الله صدرك إلى الرضى بما قضى الله وقدر, وألهمك الشكر على ما أنعم به وتفضل, وأخذ بيدك للعمل بما دعا إليه وأمر.

## من استطاع منكم الباءة فليتزوج

## جهل أم استهانة:

قلت: المحزن حقا أن نجهل تلك القواعد الشرعية السامية، والأخلاق الإسلامية العالية، ثم نولي وجوهنا قبل المشرق والمغرب، نستجدي النظم لحياتنا ونستورد المقننين لتشريعاتنا، ونستعين بخبراء الاجتماع والاقتصاد لحل مشكلاتنا بعيدًا عن النهج الصافي والنبع الكافي القرآن والسنة.

﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لا تُنصَرُونَ(٥٤) وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ العَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ﴾ (الزمر: ٥٤, ٥٥)

أقول هذا لأبين مكانة الزواج في الشريعة الإسلامية، ومقام الأسرة في المجتمعات الطاهرة النقية.

## وأنكحوا الأيامى منكم:

حرصت الشريعة على تزويج كل أيم، والأيم كل من ليس له زوج من الرجال

والنساء، ولقد حضنا سبحانه وتعالى على ذلك، حتى أمرنا بعون الشاب على الزواج، بل وعدهم على ذلك الغنى إن كانوا فقراء وهذا بصريح قوله تعالى:

﴿وَأَنكِحُوا الايَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (النور : ٣٢)

وقال ابن عباس- رضي الله عنهما- في تفسير هذه الآية: رغبهم الله في التزويج، وأمر به الأحرار والعبيد، ووعدهم عليه الغنى فقال: ﴿إِن يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾.

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: "أطيعوا الله فيما أمركم من النكاح ينجز لكم ما وعدكم به من الغنى".

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "التمسوا الغنى في النكاح".

وقال رسول الله ﷺ: "ثلاثة حق على الله عونهم: الناكح يريد العفاف، والمكاتب يريد الأداء، والغازي في سبيل الله"([1])

والمكاتب هو العبد الذي يشتري حريته من سيده بمال، فيعطى من مال الزكاة.

فإن قلت: وأين وعد الله الناكح بالغنى، ونحن نراه يزداد فقرا؟

قلت: صدق الله العظيم, وكذب كل مبطل أثيم، ومن تناول الدواء على غير القواعد الطبية تضرر, ولم يجد إلا أسوأ النتائج الصحية.

وكذلك الحال في وعد الله الناكح بالغنى، فإنه وعد"الناكح يريد العفاف" كما جاء بنص الحديث، ولم يعد الناكح يريد التفاخر بجمال زوجته وعلمها ووظيفتها، ثم لا يرضى هو وإياها إلا ببيت فيه من الأثاث والرياش والكماليات ما تغيظ به الزوجة الجارات والقريبات، وكذلك هو لا يبالي أي النساء يختار، وحسبه ذات الجمال

[1] - رواه أحمد والترمذي وهو حديث حسن ورواه النسائي برقم ٣٠١٧ وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه.

والدلال إن أراد أن يختار، ولو أودت به إلى الخسار والبوار.

أفترون من هذا شأنه يحقق الله له وعده بالغنى إن تـــزوج؟! أم يرديـــه ســـوء اختياره، ثم لا يرى من جميلته إلا كل خلق أعوج وبيت أعرج؟!

الجواب ما نرى، لا ما نسمع. ونسأل الله العافية مما نرى ونســـمع- رحمـــة الله بعباده.

والمقصود مما تقدم، أن نوقن بأن الله قد وعد من أقدم علـــى الـــزواج بقصـــد التعفف عن الحرام وبنية الحصول على ذات الشرف والخلق والإيمـــان- في محكـــم كتابه أن يغنيه من فضله، وأن يوسع عليه رزقه, وهذا يجعلنا ندرك إلى أي مدى تبلـغ رحمة الله بعباده، حين يعينهم على قضاء شهواتهم المباحة، ويتفضل عليهم فوق ذلـــك بنعمه الكثيرة الممنوحة، فله الفضل سبحانه في الأولى والآخرة، فمن شاء فليؤمـــن، ومن شاء فليكفر، ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه، ومن كفر فإن الله غني حميد.

## فضل النكاح والترغيب فيه

نقدم بيان مكانة الزواج في الإسلام، وأنه رفعه بفضل الله إلى أعلى مقام، وجعلـه سببا لسعة الرزق إن اتقى الله الزوجان.

وقد مدح الله أولياءه المقربين لأنهم توجهوا إليه في دعائهم بـــأن يقـــر أعينـــهم بزوجاتهم وذرياتهم فقال سبحانه في مدحهم: ﴿والذين يقولون ربنا هـــب لنـــا مـــن أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما﴾ (الفرقان: ٧٤).

ومن سبحانه على رسله بأن جعل لهم أزواجا وذرية، فقال تعالى:

﴿ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله لكل أجل كتاب﴾ (الرعد: ٣٨)

وقال رسول الله ﷺ: "من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه"([1])

وسر هذا الحديث أن المرأة خلقت أصلا من ضلع الرجل كما جاء في السنة الصحيحة في شأن آدم وحواء عليهما السلام، ولهذا قال رسول الله ﷺ كما جاء في صحيح البخاري: "إنما النساء شقائق الرجال".

وعلى ذلك فالمرأة هي النصف الثاني للرجل، تكمل رجولته، ويحقق هو أنوثتها، فإن تحقق كمال الرجل بعودة أنثاه التي اقتطعت منه إليه، أحس بالسكينة والاطمئنان، وأحست زوجه بالسعادة والأمان، فإن كانا صالحين، أعان أحدهما الآخر على مشقات الحياة، وتأدية الرسالة التي من أجلها خلقهما الله.

ولم يكن الفقر حائلا في المجتمع المسلم بين الشباب والزواج أبدا، فكل من بلغ سن الزواج سعى إليه وحققه، ولم يكن يجد من الفتاة أو من أبيها إلا السؤال عن دينه وخلقه، أما ماذا يملك؟

وما مؤهلاته وعمله؟

وما المهر الذي يستطيع دفعه؟ كل هذا لم يكن من السؤال ولا خطر لهم ببال.

فأوصي الآباء والأمهات بعدم المغالاة في المهور، والإسراف في الجهاز والنفقات، وغيرها، فإنها تمحق بركة الزواج، وهذا هو الذي جعل أكثر الشباب عذبًا وجعل أكثر البنات عوانس، والجريمة جريمة الأولياء الذين يتشددون في هذا الأمر، وهذا من أقوى أبواب الفساد في الأمة، والعياذ بالله.

وأذكركم بحديث النبي ﷺ الذي رواه الإمام أحمد في مسنده والحاكم، وفي سنده عيسى بن ميمون، قال البخاري: منكر الحديث، ولكن باقي رجاله ثقات وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق آخر وسنده حسن.

[1] - رواه الحاكم وصححه.

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: "إن أعظم النكاح بركةً أيسره مؤنة".

واقرؤوا القصة التالية المليئة بالعبر والعظات، وفيها كل خير لو اقتدى بها جميع البشر، ولما كان هناك مشكلات.

فقد روى الإمام أحمد بسند حسن عن ربيعة الأسلمي أحد أصحاب رسول الله ﷺ، وكان قد انقطع إليه يخدمه ويبيت عنده ليخدمه ليلا إن احتاج إليه، فقال له رسول الله ﷺ: "ألا تتزوج؟ فقال: يا رسول الله، إني فقير لا شيء لي، وأنقطع عن خدمتك، فسكت رسول الله ﷺ ثم عاد ثانيا ليقول له "ألا تتزوج؟" فأعاد ربيعة الجواب، ثم تفكر وقال: "والله لرسول الله ﷺ أعلم بما يصلحني في دنياي وأخراي، وما يقربني إلى الله مني، ولئن قال لي الثالثة لأفعلن".

فقال الثالثة: "ألا تتزوج؟".

قال ربيعة: فقلت يا رسول الله زوجني.

قال: "اذهب إلى بني فلان، فقل إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوجني فتاتكم" قال: فقلت: يا رسول الله لا شيء لي.

فقال ﷺ لأصحابه: "اجمعوا لأخيكم وزن نواة من ذهب".

فجمعوا له فذهبوا به إلى القوم فأنكحوه".

وماذا يقول الفتيان؟

إنهم على أغلب الظن يهزون رؤوسهم سخرية من هذه القصة وصاحبها، ويستبيحون لأنفسهم أن يتمتع أحدهم بالآخر دون زواج، ويغرر الجنس القوي بالجنس الضعيف، فيفسدهن على وعد كاذب بالزواج، أفهذا خير لكم أيها الناس؟

أم شرع ربكم وسنة نبيكم خير لكم حتى تيسرون على الراغبين في الزواج من

الناس. ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (المائدة : ٥٠)

فمن رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه.

قلت: الزواج من أجلّ نعم الله على عباده بعد هدايتهم إلى الإيمان به سبحانه، ويخطئ من يظن أن رغبة الرجل في امرأة يسكن إليها، ورغبة المرأة في رجل تطمئن إليه وتعيش في كنفه، يخطئ من يظن أن هذه الرغبة الكامنة في الجنسين وصف بهيمي، وإحساس دنيء، ولكنها على الحقيقة صفة من صفات الكمال البشري، ورغبة لم ينزه الله عنها أي نبي أو ولي!

وقد مدح الله أولياءه كما ذكرنا لدعائهم بقرة الأعين.

فالزواج من صفات الكمال، وقد تقدم أن الزواج"سكن" للرجل والمرأة على السواء والسكن يعني" الطمأنينة والهدوء والاستقرار" فالرجل لن يجد هدوء نفسه، وسكينة قلبه، واطمئنان روحه، إلا في الزوجة الصالحة، التي تكون له خير معين على تكميل دينه، وتعمير دنياه، والعمل لأخراه.

قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم : ٢١)

## من فقه الزواج

الزواج في اللغة: يطلق على معنى القران أو الاقتران، ومنه قوله تعالى:

﴿مُتَّكِئِينَ عَلَى سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾ (الطور: ٢٠)

أي قرناهم بهن، وقد ورد في هذا المعنى آيات كثيرة منها قوله تعالى:

﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ (التكوير: ٧)

أي قرنت كل شيعة بمن شايعت، وقيل: قرنت بأعمالها ثم شاع استعمال لفظ الزواج في اقتران الرجل بالمرأة على سبيل الدوام والاستمرار.

وفي الشرع: فقد وضع له الفقهاء تعريفات كثيرة كلها تفيد أنه: عقد يفيد حل العشرة بين الرجل والمرأة وتعاونهما، ويحدد ما لكل منهما من حقوق وما عليه من واجبات.

### -أركانه وشروطه-

فلقد وضعت الشريعة الإسلامية لعقد الزواج أركانا وشروطا لابد من تحقيقها لكي يكون صحيحا، ومن أهم هذه الأركان والشروط عند جمهور الفقهاء:

١- أن يكون مشتملا على الإيجاب والقبول، أي على التراضي بين الزوجين دون إكراه.

٢- أن يتولى عقد الزواج ولي المرأة التي يراد الزواج بها أو نائبها، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "لا نكاح إلا بولي".

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "أيما امرأة نكحت- أي زوجت نفسها- بغير إذن وليها، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل".

٣- أن يشهد على العقد شاهدان، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ : "لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل".

٤- أن يعلن الزواج بأية وسيلة كانت، لقول الرسول ﷺ : "أعلنوا النكاح ولو بالدف".

## صفات الزوجة الصالحة

إن زوجة اليوم أم الغد فعلى المسلم أن يختار لأبنائه الأم المسلمة التي تعرف حق ربها، وحق زوجها، وحق ولدها، والأم التي تعرف رسالتها في الحياة، والأم التي تعرف موقعها في هذه المحن، الأم التي تغار على دينها، وعلى سنة نبيها ﷺ.

وذلك لأن الأم هي المصنع الذي سيصنع فيه أبناؤك، وهي المدرسة التي سيتخرجون منها فإن كانت صالحة أرضعتهم الصلاح والتقوى، وإن كانت غير ذلك فكذلك.

وصدق الشاعر:

الأم مدرسة إذا أعددتها
أعددت شعباً طيب الأعراق
الأم روض إن تعهده الحيا
بالري أورقت أيما إيراق
الأم أستاذ الأساتذة الألى
شغلت مآثرهم مدى الآفاق

ويمكن أن نذكر جملة من صفات الزوجة الصالحة على النحو الآتي:

**الصفة الأولى:**

أن تكون صالحة:

يقول ﷺ : "الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة"([1])

ويقول أيضا ﷺ :-"أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع والجار الصالح، والمركب الهنيء "([2])

ويقول الصادق المصدوق ﷺ : -"من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الثاني"([3])

**الصفة الثانية:**

أن تكون ذات دين وخلق، لقول النبي ﷺ : "تنكح المرأة لأربع، لمالها ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك"([4])

يقول العلامة ابن حزم رحمه الله:

قوله ﷺ : "فاظفر بذات الدين" فلم يأمر بأن تنكح بشيء من ذلك إلا للدين خاصة.

**الصفة الثالثة:**

أن تكون بكرا- لم يسبق لها الزواج:-

قال جابر رضي الله عنه: "كنا مع النبي ﷺ في غزوة، فلما قفلنا كنا قريبا من المدينة، قلت: يا رسول الله إني حديث عهد بعرس، قال: تزوجت؟ قلت نعم. قال: أبكر أم ثيب؟ قلت: بل ثيب، قال: فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك، فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل فقال: أمهلوا حتى ندخل ليلا- أي عشاء- لكي تمتشط الشعثة

---

[1] - صحيح أخرجه مسلم(٢/١٠٩) وهو في مختصر مسلم برقم[٧٩٧] لشيخنا الألباني رحمه الله.

[2] - أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١/ ١٦٨) وابن حبان [١٢٣٢] وصححه شيخنا الألباني رحمه الله في صحيح الجامع برقم ٨٨٧.

[3] - حسن أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/ ١٦١/ ١) وصححه شيخنا الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة رقم٢٥.

[4] - صحيح أخرجه البخاري (٩/ ٣٥).

وتستمد المغيبة"([1])

ولعل السؤال يفرض نفسه، وهو لماذا بكر بالذات؟

أقول لقد قال ﷺ في هذا: "عليكم بالأبكار، فإنهنَّ أعذب أفواهـــًا، وأنتـــق أرحاما، وأسخن أقبالا، وأرضى باليسير من العمل"([2]).

**الصفة الرابعة:**

أن تكون ودودًا ولودًا، ففي هذه الصفة صفتان معا- الودود- الولود، وجـــاء ذلك جملة في حديث الرسول ﷺ: "تزوجوا الودود الولود. فإني مكاثر بكم الأمـــم يوم القيامة"([3])

والودود هي المرأة التي تتودد إلى زوجها وتتحبب إليـــه، وتبـــذل طاقتـــها في مرضاته. والإنسان بطبيعته يعشق الجمال ويهواه، ويشعر دائما في قرارة نفسه بأنـــه فاقد لشيء من ذاته إذا كان الشيء الجميل بعيدا عنه.

فإذا أحرزه واستولى عليه شعر بسكن نفسي، وارتواء عاطفي وسعادة.

**الصفة الخامسة:**

أن تكون ذات أصل كريم، وأصل أصيل.

وفي هذا يقول ﷺ : "تخيروا لنطفكم، فانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم"([4]).

**الصفة السادسة:**

أن تكون سالمة من الأمراض، وخاصة إذا كانت أمراضـــًا معدية:

قال على بن أبي طالب رضي الله عنه: "إذا تزوج المرأة فوجـــد بهـــا جنونـــا أو

---

[1] - صحيح رواه البخاري (٩/ ٣٤٢، ٣٤٣) ومسلم (٢/ ١٠٨٨).

[2] - حسن أخرجه ابن ماجة في سننه (١/ ٥٩٨) وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم ٦٢٣

[3] - صحيح، وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٥٨) رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

[4] - صحيح أخرجه ابن ماجة (١/ ٦٣٣) وصححه شيخنا الألباني رحمه الله في الصحيحة برقم [١٠٦٧]

برصا، أو جذاما أو قرنا فهي امرأته إن شاء أمسك وإن شاء طلقّ) ([1]).

**الصفة السابعة:**

أن تعجبه وذلك بأن يراها:

فعن المغيرة بن شعبة أنه قال: خطبت امرأة فقال لي رسول ﷺ : هل نظرت إليها؟

فقلت لا، قال: فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما"([2])

## تحذير من لبس الدبلة

ليعلم كل زوج صالح يغير على دينه الإسلام أن الدبلة هذه بدعة منكرة، وعادة سيئة نقلت إلينا من بلاد الكفار وهي أن يضع الخاطب خاتما في يد مخطوبته، إشعاراً أنها له، والعكس، ونقل أنها في الأصل تحكي عقيدة النصارى، عندما كان يضع العروس النصراني الخاتم، على رأس إبهام العروسة اليسرى، وهو ينطق بقولهم! باسم الأب فعلى رأس السبابة يقول: باسم الابن، فعلى رأس الوسطى، ويقول باسم الروح القدس، وأخيرا يضعه في البنصر حيث يستقر، ويقول آمين.

وقد نقلت ذلك مجلة المرأة التي تصدر في "لندن" عدد ٩ آزار ١٩٦٠ م صفحة ٨ وأجابت عنه "أنجل تلبوت" ( Anjla talbot )

محررة هذا القسم عن الأسئلة :-

**whisttheweddingring blaced on third Ringev of the hond?**

وترجمة السؤال تقول : -

لماذا يوضع خاتم في بنصر اليد اليسري ؟

---

[1] - صحيح أخرجه الدارمي(٢/ ١٣٤).

[2] - انظر معالم السنن (٢/ ٥٣٩ ، ٥٤٠).

والجواب :

* Ltis Said there is a veun that runs directly From tl the heart Also, There is The ancient origin Whereby the bridegroom placed ring on the Tip of Lept Thumb, Sying nome of Sying the Se Cond Finger, Sying Aaren rng eas Finly Phcedon The thied Finger Where it reained.

والمعنى في السؤال هذا :-

يقال أنه يوجد عرق داخل هذا الإصبع على الاتصال الدائم بالقلب مباشـــرة، وفي هذا الأساس القديم ، عند وضع العروس الخاتم ( الدبلـــة ) علـــى رأس إبهـــام العروسة اليسرى، ويقال : باسم الأب ، وعلى رأس السبابة ، ويقول : باسم الابـن، وعلى رأس الوسطي، يقول : باسم الروح القدس ، وأخيرا يضع الخاتم ( الدبلـة) في البنصر وهذا المكان الذي يستقر فيه ويقول : ( آمين).

وبعد هذا يجب علينا ألا نتشبه بالنصارى فإن ديننا كـــامل لا يحتـــاج الى مـــن يكمله.

## ( من الأنكحة التي هدمها الإسلام )

(١)- نكاح الخدن :- كانوا يقولون : ما استتر فلا بأس به وما ظهر فهو لؤم وهو المذكور في قوله تعالى : ﴿وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (المائدة : ٥)

(٢) نكاح البدل : وهو أن يقول الرجل للرجل : انزل لي عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي، وأزيدك.

(٣) نكاح المتعة :-

يقول العلامة ابن حزم رحمه الله :

ولا يجوز نكاح المتعة ، وهو النكاح إلى أجل .

فعن الربيع بن سمرة الجهني أن أباه حدثه أنه كان مع رسول ﷺ فقال :" يا أيها الناس إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من الفساد وإن الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا ".([1])

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه :- أن النبي ﷺ : "نهى عن متعة النساء يوم خيبر ، وعن أكل لحوم الحمر (الإنسية ) وفي رواية ( الأهلية) ([2])، وعن عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال إن ناسا أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمتعة، يعرض برجل، فناداه فقال : إنك لجلف جاف فلعري لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقين يريد النبي ﷺ فقال له ابن الزبير :

---

([1]) رواه مسلم (٢/ ١٠٢٥) وابن حبان (٦/ ١٧٧).

([2]) البخاري (٧/ ٤٨١).

فجرب بنفسك فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك ، قال ابن شهاب : فأخبرني خالد بن المهاجر بن سيف الله بينما هو جالس عند رجل جاءه رجل فاستفتاه في المتعة فأمر بها فقال له ابن أبي عمرة الأنصارى : مهلا قال ما هى ؟؟ والله لقد فعلت في عهد إمام المتقين.

قال ابن أبي عمرة : إنها كانت رخصة في أول الإسلام لمن اضطر إليها كالميتة والدم ولحم الخنزير ثم أحكم الله الدين ونهى عنها (١) وممن قال بتحريمها وفسخ عقدها من المتأخرين : أبو حنيفة ، ومالك ، والشافعي وأبو سليمان وعلى ما تقدم فالمتعة نكاح باطل باطل، ولا يجوز شرعا ..

(٤) الزواج المؤقت :-

الزواج المؤقت هو الذي يقترن بصيغة تدل علي تأقيت الزواج بوقت معين محدود طال الوقت أو قصر .

ولهذا كان في معنى زواج المتعة ، وإن شئت فقل إنه زواج المتعة إذ إن الغرض من النكاح هو عين الغرض من المتعة ، واقتران الصيغة بما يدل علي التأقيت وتقييدها بالوقت جعلها غير صالحة لإنشاء الزواج إذ العبرة في إنشاء العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني .

(٥) :- زواج المحلل :- يقول الإمام الشافعي – رحمه الله

هو ضرب نكاح المتعة ، وأصل ذلك ، أنه عقد عليها النكاح إلى أن يصيبها فإذا أصابها فلا نكاح له عليها.

وقال إبراهيم النخعي : لا تحل إلا أن يكون نكاح رغبة فإن كانت في نية أحد

(١) صحيح رواه الإمام مسلم (٢/ ١٠٢٦، ١٠٢٧) والعلامة ابن القيم رحمه الله في إغاثة اللهفان.

الثلاث إما الزوج الأول أو الثاني أو المرأة التحليل فالنكاح باطل.

ومن أدلة تحريمه من السنة ما رُوي عن علي بن أبي طالب قال رسول الله ﷺ : (لعن الله المحلل والمحلل له ) ([1]).

([1]) صحيح أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥٦٢) برقم (٢٠٧٦)، وأحمد في مسنده (١/ ٤٤٨) ، وصححه العلامة أحمد شاكر بقوله: إسناده صحيح وصححه شيخنا الألباني (رحمه الله) في إرواء العليل برقم (١٨٩٧).

## ( تمهيد يشوبه حزن وألم )

انتشر في مصر المعمورة في الآونة الأخيرة ظاهرة خطيرة. وهي انتشار الزواج العرفي في الجامعات ، وأصبحت تمثل ظاهرة تحمل في طياتها كوارث عظيمة ، ومصيبة جلل . لما قد يترتب على ذلك من كوارث ونكبات ، فقد يجد الأب يوما ابنة له عندما يريد تزويجها ويفاجأ بأنها حامل !! وصور كثيرة تهز كيان الأسرة وتزلزلها بعيدا عن أعين الأهل . وأطفال ينجبون من خلال علاقات بين الشباب ينكر نسبهم . وفتاة يدخل بها شاب لفترة ثم سرعان ما ينكر علاقته بتلك الفتاة بعد أن تكون قد وقعت الطامة ، وهؤلاء هم أبناؤنا وفلذات أكبادنا . ومن خلال ما يأتي عن هذا الموضوع نريد أن نتعرف على الحكم الشرعي لتلك الصورة والأسباب التي دفعت هؤلاء الشباب إلى ذلك . والأرقام التي تم حصرها من هذا النوع ممن يسمونه بالزواج العرفي مخيفة ، فهي تبلغ الآلاف بين طلبة الجامعات، فقد نُشر استبيان قامت به الدكتورة . (ليلى شحاتة ضرغام)، وكيلة كلية الطب جامعة المنوفية عن الزواج العرفي وانتشاره وقد نشر استفتائها في إحدى الجرائد الأسبوعية أذكر منه النتائج لنتعرف على حجم المأساة بل إن الكارثة والطامة الكبرى والخطر الداهم أن الزواج العرفي تسلل منذ سنوات إلى المدارس الإعدادية والثانوية .طلبة في عمر الزهور. بل أطفال يقتلون البراءة ويسحقون الطهارة بممارساتهم التي تقع تحت مسمى عقد في المكتبات مع الأدوات المدرسية يسمى عقد الزواج العرفي !!

فهل ذلك يقع نتيجة خلل في الأسرة ، أم نتيجة قصور في القوانين المنظمة للزواج . أم من بعض الزوجات اللاتى يخشين من حرمانهن من المعاش في حالة الزواج بعد وفاة الزوج الأول ، أم صعوبة الزواج بالثانية واشتراط معرفة الزوجة

الأولى، أم هي الفتن المحيطة بالشباب، وخاصة فتنة النساء، أم أنه الفارق الزمني بين البلوغ الجنسي والنضج الاجتماعي و المادي فتقع الواقعة ، أم ابتعاد الأمهات عن بناتهن لانشغالهن بالعمل. وهو من أهم مساوئ عمل المرأة . فضلا عن الأب المغيب أو الغائب للبحث عن لقمة العيش وتحسين الدخل المحدود . أم الاختلاط بين الشباب في الجامعات والمدارس ووسائل المواصلات ؟!

هذا هو ما سوف نتعرف عليه فيما يلى :

## ( الأسباب المؤدية الى الزواج العرفي )

(١) **الاختلاط** :- وهو اجتماع الرجل والمرأة التي ليست بمحرم ، أو هو : اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم في مكان واحد يمكنهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر أو الإشارة أو الكلام ، فخلوة الرجل بالمرأة الأجنبية التي ليست من محارمه على أي حال من الأحوال تعتبر من الاختلاط.

**حكمه** : محرم وهو من أخطر الأمور التي حذر الله منها المسلمين ، فإن الاختلاط بين الجنسين الذكر والأنثى من أكبر الأسباب الميسرة للفاحشة ، وأخطر من ذلك الخلوة بالمرأة غير المحرم فإن في ذلك مدخلا للشيطان . قال رسول الله ﷺ :"لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما )([1]).

الشيطان حريص على فتنة الناس وإيقاعهم في الحرام ولذلك حذرنا الله سبحانه بقوله: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكا منكم من أحد أبدا ولكن الله يزكي من يشاء والله سميع عليم ﴾ (النور : ٢١).

والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، ومن سبل الشيطان في الإيقاع في الفاحشة الخلوة بالأجنبية، ولذلك سدت الشريعة هذا الطريق كما قال ﷺ: "لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان"([2])

وعن ابن عمر- رضي الله عنهما- عن النبي ﷺقال: "ولا يدخلن رجل بعد

---

(١) رواه الحاكم وصححه.

([2]) صحيح أخرجه أبو داود في السنن ( ٢/٥٦٢) برقم ( ٢٠٧٦) وأحمد في مسنده ( ١/ ٤٤٨) وصححه العلامه أحمد شاكر بقوله : إسناده صحيح وصححه شيخنا الألباني رحمه الله في إرواء العليل برقم ( ١٨٩٧)

يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان".

فلا يجوز لرجل أن يختلي في بيت أو حجرة أو سيارة بامرأة أجنبية عنه، كزوجة أخيه أو الخادمة أو مريضة مع طبيب، ونحو ذلك، وكثير من الناس يتساهلون في هذا، إما ثقة بنفسه أو بغيره فيترتب على ذلك الوقوع في الفاحشة أو مقدماتها وتزداد مأساة اختلاط الأنساب وأولاد الحرام.

فالاختلاط في الجامعات كان من أهم المأساة التي نتجت عنه هو انتشار ما يسمى بينهم الآن بالزواج العرفي الذي هو ليس زواج وإنما هو زنا.

## من نفيس كلام أساتذتنا:

سئل الوالد الحبيب أستاذنا ومعلمنا فضيلة شيخنا محمد بن العثيمين هذا السؤال وكان نصه:

- هل يجوز للرجل أن يدرس في جامعة يختلط فيها الرجال والنساء في قاعة واحدة علمًا بأن الطالب له دور في الدعوة إلى الله؟

ج- الذي أراه أنه لا يجوز للإنسان رجلا كان أو امرأة أن يدرس بمدارس مختلطة وذلك لما فيه من الخطر العظيم على عفته ونزاهته وأخلاقه فإن الإنسان مهما كان من النزاهة والأخلاق والبراءة إذا كان إلى جانبه في الكرسي الذي هو فيه امرأة ولا سيما إذا كانت جميلة ومتبرجة لا يكاد يسلم من الفتنة والشر. وكل ما أدى إلى الفتنة والشر فإنه حرام ولا يجوز، فنسأل الله- سبحانه وتعالى- لإخواننا المسلمين أن يعصمهم من مثل هذه الأمور التي لا تعود إلى شبابهم إلا بالشر والفتنة والفساد، حتى وإن لم يجد إلا هذه الجامعة يترك الدراسة إلى بلد أخر ليس فيه هذا الاختلاط، فأنا لا أرى جواز هذا وربما غيري يرى شيئا آخر.

- قلت: سبحان الله كانت هذه الفتوى قبل انتشار هذا الزنا، وأيقنت أن

شرع الله يحفظ الأمة إذا هي طبقت شرع.

(٢) **التبرج** : وهو أن تظهر المرأة للرجال الأجانب الذين ليسوا من محارمها ما يوجب عليها الشرع أن تستره من زينتها ومحاسنها، فالتبرج إظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال الأجانب الذين ليسوا من محارمها، فهو التكشف وإظهار الزينة من المرأة والمفاتن كحليها وذراعيها وساقيها وصدرها وعنقها ووجهها.

قال الشيخ أبو الأعلى المودودي:

وكلمة التبرج إذا استعملت للمرأة كان لها ثلاثة معان:

١- أن تبدي للأجانب جمال وجهها ومفاتن جسدها.

٢- أن تبدي لهم محاسن ملابسها وحليها.

٣- أن تبدي لهم نفسها بمشيتها وتمايلها وتبخترها.

والتبرج: حرام في الكتاب والسنة وإجماع المسلمين.

فالمرأة كلها عورة لا يصح أن يرى الذين ليسوا من محارمها شيئا من جسدها، ولا شعرها، ولا حليها، ولا لباسها الباطن. وما تفعله أكثر نساء هذا الزمان من التهتك والتبرج وإظهار الزينة والذهب ما هو إلا مجاهرة بالعصيان وتشبه بالنساء الكافرات وإثارة للفتنة.

وذلك أن خروج المرأة وقد كشفت رأسها أو عنقها أو نحرها أو ذراعيها أو ساقيها، من أعظم المنكرات المخالفة للشرع المطهر.

وكذلك خروجها بالثياب المظهرة للمفاتن أو الشفافة التي لا تستر ما تحتها فهذا ونحوه كله من التبرج الذي حرمه الله ورسوله ومن أعظم الذنوب وأضر الفتن ما تفعله أكثر نساء هذا الزمان من خروجهن من بيوتهن فاتنات مفتونات على حال من التبرج بالزينة والطيب وإظهار المفاتن ومخالطة الرجال تسخط الله وتوجب غضبه وحلول نقمته.

ومن أراد أن يتعرف على حجم المصيبة فما عليه إلا أن يسأل عن لباس طالبات الجامعات إن أخبر أن لهم لباسًا أصلا فهن كاسيات عاريات إلا من رحم ربي وقليل ما هم. فانتشر بينهم الزنا وقيل إنه زواج عرفي، هو ليس زواجًا أصلا ولا يصح أن يطلق عليه لفظ "زواج" هذه الكلمة الشريفة العفيفة.

وبناء على ما تقدم فالتبرج يضر بالنساء والرجال في الدنيا والآخرة ويزري بالمرأة ويدل على جهلها وهو حرام على الشابة والعجوز والجميلة وغيرها، فتبرج المرأة ضرره عظيم وخطره جسيم لأنه يخرب الديار ويجلب الخزى والعار، ويدعو إلى الفتنة والدمار، لقد اتبعت المرأة المتبرجة خطوات الشيطان، وخالفت أوامر السنة والقرآن، وتعدت حدود الله، وإجترأت على الفسق والعصيان.

وإن مما يحز في النفس ويبكي العين ويؤلم القلب ما يشاهد من بعض الفتيات في الشوارع والمستشفيات، وغيرها، سافرات الوجوه كاشفات الأذرع، عاريات السيقان، ولا يلتفتن إلى أوامر الله وأوامر رسول الله ﷺ الناهية عن التبرج والسفور والأمر بالتستر والحجاب.

**أختي المسلمة**: احذري التبرج وإظهار الزينة لغير المحارم واحذري كثرة الخروج من البيت بدون عذر شرعي؛ طاعة لله ولرسوله؛ وصيانة لنفسك ودينك وعرضك عن الابتذال والامتهان.

ومن أعظم الفساد تشبه كثير من النساء بنساء الكفار وأشباههم في لبس القصير من الثياب وإبداء الشعور والمحاسن ومشط الشعور على طريقة أهل الكفر والفسق وفرقها من جانب الرأس ولبس الرءوس الصناعية المسماة (الباروكة) قال ﷺ "من تشبه بقوم فهو منهم"(١).

---

١ - رواه أحمد وابن حبان وصححه.

ولقد أخبرتني طالبة بكلية الحقوق بإحدى الجامعات أن فتاة من الطالبات متبرجة لدرجة ملفتة للأنظار تكشف عن شعرها وعن ذراعيها وعن ساقيها وعن صدرها بل عن معظم جسدها؛ فلما دخل علينا الدكتور المحاضرة وقعت عينه عليها؛ فأخذ يتكلم عن هذا الإثم ويقول لها اتقي الله هل أنت تعرضين سلعة؟

والمؤسف أن الطالبة التي أعرفها أخبرتني بأن هذه الطالبة المتبرجة كان الدكتور يتكلم وهي تضحك.

قلت: سبحان الله أين الحياء؟! أين الحياء!؟

ورب الكعبة ركبت يوما سيارة في طنطا فركبت في المقعد الذي أمامي طالبة، وبعد لحظة وجدتها تخرج صورة لأحد المغنين وتقبل فيها بجنون أمام كل الجالسين ولا حياء!! ولا خجل وربي بكيت يومها بكاء شديدا وقلت متألما:

أختاه يا أمة الإله تحشمي ... لا ترفعي عنك النقاب فتندمي
صوني جمالك إن أردت كرامة ... كي لا يصول عليك أدنى ظالم
لا تعرضي عن هدي ربك ساعة ... عضي عليه مدى الحياة لتغنمي
ما كان ربك جائرا في شرعه ... فاستمسكي بعراه حتى تسلمي
ودعي هراء القائلين سفاهة ... إن التقدم في السفور الأعجمي
حلل التبرج إن أردت رخيصة ... أما النقاب فثوب كل مكرم
لكنني أمسي وأصبح قائلا ... أختاه يا أمة إلاله تحشمي

ولتعلنيها لهم صريحة مدوية:-

أنا الفتاة المسلمة ... مصونة مكرمة
عفيفة محتشمة ... بين الورى محترمة

* * *

بالديـــــن والفضيـــــلة وعـــــفتي الأصيـــــلة
وشيـــــمتي النبيـــــلة أنـــــال كل مـــــكرمة

* * *

أســـــير للأمـــــام على هـــــدى الإســـــلام
نهـــج الكتـــــاب الســـامي أنـــا بـــــه مـــــلتزمة

* * *

يـــأبى عـــلى الـــدين والخلـــق المتـــين
تبرجـــا يشـــين أو ســـيرة متهمـــة

* * *

أعتـــــز بالنقاب وســـــابغ الثياب
رفيـــــعة الآداب أحيـــا بـــها منعمـــة

* * *

لي قـــــدوة عبر السنين بأمهـــات المؤمـــنين
والصالحـــات كل حـــين إلى الفـــلاح ملهمـــة

* * *

عـــــرفت واجـــبايّ كـــما عـــــرفت ذاتي
فأشـــــرقت حياتي نضـــــيرة مبتسمة

* * *

لقـــد طلبت العلـــما هدايـــة وفهـــما
غـــدا أصير أمـــا أبني الحيـــاة القيـــمة

* * *

أعلـــــــم الأجـــــيال أنشـــــئ الأبطـــــــال
وأبعـــــث الأمـــــــالا في أمـــــــتي مجسمـــــــة

* * *

وقال شوقي حينما أراد أن ينصح الفتاة بالبعد عن الانحراف:

خدعـــــوها بقولهم حسناء والغواني يغرهـــــن الثناء
إن رأتني تميـــل عـــني كأن لم تك بيني وبيـــــنها أشياء
نظرة فابتـــــسامة فسلام فكلام فمـــــوعد فلقاء
ففراق يكـــــون فيه دواء أو فراق يكـــــون منه الدواء

### ٤ـ الإثارة الجنسية في السينما والتلفاز:

يعتبر التلفاز من أخطر الوسائل الإعلامية، لأن تأثيره يفـــوق تأثـــير الوســـائل الإعلامية الأخرى، وهو ليس ضيفا دائما على الأسرة، فحسب بل هو مشـــارك في مسئولية إعداد وتربية الأبناء.

إن أعداء ديننا يعلمون أن مكمن الخطر يتمثل في هذا الجهاز الخبيث فوضعـــوا كل أموالهم لتدمير المسلمين والإسلام بهذا الجهاز وعلى سبيل المثال.

ها هو المليونير اليهودي (مردوخ) اتجه إلى توظيـــف واســـتثمار التكنولوجيـــا الإعلامية لخدمة أغراضهم، فقام ببناء امبراطورية ضخمة تشمل نصف سكان العـــالم، وذلك عندما وقع صفقة بقيمة ٣٥٠ مليون جنيه إسترليني مع رجـــل الأعمـــال (لي كاشينج) لشراء شركة (هاتشفيجن) لشبكات الأقمار الصناعية في آسيا لتنهض هذه الشركة بتشغيل نظام(ستار) التلفزيوني عبر الأقمار الصناعية، والـــذي يُعـــد مجالـــه الأوسع في العالم، حيث يصل إلى ٣٨ بلدا أسيويا تمتد من الخليج حتى أندونيسيا.

فأصبح هذا الجهاز لنشر الفاحشة، والتشجيع على الزنا والخنا، وتدريب الشباب على العشق الحرام، وكيفية إنشاء العلاقات المحرمة بالفتيات، ويعلمهم كيف يرسلون رسائل الحب والغرام، وكيفية الاتصال بابنة الجيران، وزميلة المدرسة، وابنة صديقه، ويرسم للبنت الطرق المماثلة عن طريق بث أفلام الحب، ومسلسلات الغرام؛ مما أدي إلى ذيوع الفاحشة، وانتشار حالات الاغتصاب.

وهذا بحث قام به المفكر الأمريكي "بلومر" عن خطر التلفزيون على سلوك الشباب يقول فيه:

"إن الأفلام التجارية التي تنتشر في العالم تثير الرغبة الجنسية في معظم موضوعاتها كما أن المراهقات من الفتيات يتعلمن الآداب الجنسية الضارة من الأفلام. وقد أثبتت البحوث أن فنون التقبيل والإثارة الجنسية والمغازلة والتدخين وغير ذلك من العادات الدميمة يتعلمها الشباب من خلال التلفزيون".

ولقد كان مجتمعنا الإسلامي مجتمعًا عفيفا شريفا يحب الحشمة ويحض عليها، وينكر التبرج، ويحذر منه، وقد كانت المرأة المسلمة تستحي أن تخرج كاشفة شعرها، ولو فعلت لأنكر عليها المجتمع كله ولعاقبها أبوها وأخوها وزوجها، ولصارت عارا للعائلة كلها، ولقاطعهم الأقارب والجيران، ولتبرأوا من أهلها إن وافقوها على ذلك.

فمن الذي شجع الفتاة على الخروج من بيتها كاشفة شعرها وسيقانها؟

**إنه التلفاز.**

ومن الذي جعل المرأة تجري وراء الموضات العالمية في الثياب والأثاث؟

**إنه المفسدون.**

ولقد كانت الفتاة لا تتجرأ أن تكلم شابا في الشارع تقف معه، وإن فعلت لأنكر عليها المجتمع كله، ولحبسها أبوها في بيتها.

فمن الذي شجعها اليوم تمشي في الشارع مع الشباب وتختلط بهم بل وتضع يدها الآثمة في يد الولد الغاصبة ويمشيان في الشارع بلا نكير ولا وازع من دين أو ضمير؟

**إنه التلفزيون.**

ولقد كانت المرأة المسلمة تخرج من بيتها متلفعة بعباءتها قاصدة طريقها لا تلوي على شيء حتى تعود إلى بيتها فمن الذي علمها أن تضحك لهذا وتبتسم لذلك؟

إنه التلفاز.

هل سمعت بالزواج العرفي في الجامعات، وهروب البنت مع عشيقها إلا بعد ظهور ذلك في التلفزيون؟

هل سمعت بـ(المكروجيب" و "الميني جيب" و"الأسترتش" إلا بعد ظهورها في التلفزيون.

وتلك المصيبة الجديدة التي حلت بديار المسلمين ونزلت بساحتهم فساء صباح اللابسات لها، إنها الثياب التي تلبسها المرأة كأنها عارية وهي التي تسمي (بضي) فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وهذه الأنواع من الثياب لا تلبسها إلا البنت المنحلة المنحرفة التي ليس لها أب يعلمها، ولا أم تربيها.

تشمئز منها العيون، وتتقزز منها النفوس، وتنفر منها الطباع السليمة، ويعلمون أنها ممن أخبر عنهن النبي ﷺ حين قال: "صنفان من أهل النار لم أرهما: نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها.."(١)

فما انتشر هذا المرض إلا بسبب الإعلام الذي يظن أنه يعالج المشكلة.

---

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه برقم(٢١٢٨).

٤- العوامل الكثيرة التي أدت إلى تأخير سن الزواج عند الشباب.

٥- الفتن المحيطة بالشباب، وخاصة فتنة النساء.

٦- عضل الولي لموليته، بمعنى امتناعه من تزويج موليته من الكفؤ حيث يجب عليه هذا التزويج.

٧- صعوبة الزواج من الثانية، واشتراط معرفة الزوجة الأولى إن أراد الزوج أن يتزوج بثانية، ولا يرغب في معرفتها لأسباب يراها لمصلحتها.

٨- حرمان الزوجة من المعاش بعد أن تزوجت بعد وفاة زوجها الذي استحقت بموته المعاش.

٩- الجهل بأمور الفقه الإسلامي.

١٠- الزواج من غير المصريين، وعدم التمكن من توثيق العقد؛ لأن بلادهم يشترطون عليهم أخذ تصاريح بالزواج من أجنبية مع صعوبة استخراج هذا التصريح.

## أنواع الزواج العرفي

الزواج العرفي ينقسم إلى عدة أنواع تعارف عليها الناس:

١- الزواج بين رجل وامرأة بموافقة الولي ووجود الشهود مع الإعلان عنه، ولكنه دون تسجيل في الأوراق الرسمية.

فهو زواج من الناحية الشرعية صحيح، وإن كان بعض الضرر الذي قد يقع على أحد الزوجين بعد خراب الذمم، وضياع مراقبة الله عز وجل.

وهذا النوع قد يحدث بين رجل غير مصري وامرأة مصرية، هذا الرجل عنده في بلده نظام لابد من اتباعه قبل الزواج من خارج بلاده، وهو استخراج تصريح للزواج، فإن لم يتمكن من استخراج التصريح أو تأخر عليه هذا التصريح احتاج لمثل هذا النوع من الزواج.

فهذا النوع من الزواج يكون صحيحا، مع عدم التعرض لحكم مخالفته نظام بلده.

وأيضا فقد تحتاج إلى هذا النوع المرأة التي لها معاش من زوجها الذي مات، فإذا أرادت أن تتزوج من آخر بأوراق رسمية، انقطع هذا المعاش عنها. فهذا النوع من الزواج أيضا يكون صحيحا مع عدم التعرض لحكم المال الذي تأخذه المرأة كمعاش لموت زوجها الأول بعد زواجها من الآخر..

ولكن الخطورة في هذا النوع من الزواج كيف تُسجَّل الأولاد إن رزقهما الله الولد؟

بل ربما تركها الزوج بأولادها وسافر، دون نفقة، وهي مازالت زوجة لعدة سنوات، والمحاكم لا تعترف بهذا الزواج، فربما بقيت طول عمرها هكذا.

وربما تركت هذه الزوجة هذا الزوج وتزوجت رسميا من غيره، فأصبحت زوجة لرجلين، وهذا لا يجوز أصلا فإن كان العقد الأول صحيحا، فالعقد الثاني باطلٌ.

وهناك أكثر من ٢٥ ألف حالة "قضية" في ساحات القضاء اكتشف فيها أن الزوجة تجمع بين زوجين في وقت واحد.

وزاد حجم هذا الخطر بعد انتشار عملية رتق غشاء البكارة لخداع الزوج القادم! وتجري هذه العملية بـ ٣٠٠ جنيه!!

٢- زواج بين الرجل والمرأة بموافقة الولي ووجود الشهود مع عدم الإعلان عنه وعدم تسجيله.

وهذا النوع من الزواج أيضا صحيح من الناحية الشرعية، إلا أنه يقع من الضرر ما يقع من الزواج الذي قبله، وبجانب ذلك قد يقع لهذا الرجل ولهذه المرأة من التعرض لسوء الظن ما يقع، حيث أنه يدخل عليها، وتدخل عليه، والناس لا تعلم أنهما زوجان، ورسول الله ﷺ يقول: "دع ما يريبك إلي ما لا يريبك"(١).

وقصة صفية زوج النبي ﷺ معلومة، فقد روى البخاري ومسلم عن علي بن الحسين، رضي الله عنهما؛ أن صفية زوج النبي ﷺ أخبرته أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر في رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام النبي ﷺ معها يقلبها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مر رجلان من الأنصار، فسلما على رسول الله ﷺ فقال لهما النبي ﷺ: "على رسلكما؛! إنها صفية بنت حُيي" فقالا: سبحان الله يا رسول الله، وكبر عليهما، فقال النبي ﷺ : "إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا ".

(١)رواه الترمذي والنسائي عن الحسن بن علي، رضي الله عنهما.

فإذا تزوج رجل أو امرأة بهذه الطريقة، ما أمن أن يقع في سوء ظن الناس بـــه، وبعدم إشهار هذا الزواج لا يبطل العقد، وإن وقع فاعله في الإثم بعدم الإشهار.

٣- زواج بين رجل وامرأة بدون إعلان وبدون ولي مع وجود الشهود:

وهذا النوع من الزواج باطل عند جمهور الفقهاء، لأنه يقع فيه من الضرر ما يقع في النوع السابق له، ويزيد عليه أن هذا الرجل الذي خدع هذه الفتاة وأقنعـــها أن تترك وليها وتتزوج دون علمه، وكيف يؤمن عليها فيما بعد أن يخدعها ويفعل بها مـا يريد، وعندها كيف تعود إلى وليها الذي تركته من أجل نزوة مؤقتة!!

وقد جعل جمهور الفقهاء إذن الولي وموافقته شرطا لصحة العقد، وذلك للأدلـة الآتية:

١- قوله سبحانه وتعالى:﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِـنْ عِبَـادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

(النور : ٣٢).

ووجه الاستدلال أن المولى سبحانه وتعالى خاطب بالنكاح الرجال ولم يخـــاطب بـــه النساء.

٢- وقال تعالى: ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّـن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِـنٌ خَـيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَـى النَّـارِ وَاللّـهُ يَدْعُـوَ إِلَـى الْجَنَّـةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (البقرة : ٢٢١).

ووجه الاستدلال أنه في هذه الآية أيضا الخطاب للرجال دون النساء.

٣- وقوله تعالى أيضًا : ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَـهُنَّ فَـلاَ تَعْضُلُوهُـنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْاْ بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَـظُ بِـهِ مَـن كَـانَ

مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة : ٢٣٢).

والخطاب هنا كما هو واضح لأولياء الأمور: وفي الآية سبب نزول سنذكره في الأحاديث التالية:

٤- روى البخاري وغيره عن الحسن: ﴿فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ قال: حدثني معقل بن يسار أنها نزلت فيه، قال: زوجت أختا لي من رجل، فطلقها، حتى إذا قضت عدتها جاء يخطبها، فقلت له: زوجتك وفرشتك، وأكرمتك، فطلقتها، ثم جئت تخطبها، لا والله لا تعود إليها أبدا، وكان رجلا لا بأس به، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فأنزل الله هذه الآية: ﴿فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فقلت: الآن أفعل يا رسول الله، قال: فزوجها إياه.

٥- وأخرج أبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم من حديث أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:

"لا نكاح إلا بولي" ، وهو حديث صحيح، وقد رواه غير أبي موسى من الصحابة عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم أجمعين.

٦- وروى أبو داود والترمذي وابن ماجة وأحمد وغيرهم حديث عائشة، رضي الله عنها، عن رسول الله ﷺ قال: "أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له".

٧- وروى الطبراني موقوفا على ابن عباس رضي الله عنهما، قوله: "لا نكاح إلا بشاهدي عدل وولي مرشد".

وقال الترمذى: والعمل في هذا الباب على حديث النبيﷺ : " لا نكاح إلا بولي"، عند أهل العلم من أصحاب النبيﷺ، منهم : عمر ابن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن العباس ، وأبو هريرة وغيرهم ، وهكذا روي عن بعض فقهاء التابعين، أنهم قالوا :" لا نكاح إلا بولي"منهم ( سعيد بن المسيب ، والحسن البصري، وشريح ، وإبراهيم النخعي ، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم.

وبهذا يقول سفيان الثوري ، والأوزاعي ، ومالك وعبد الله بن المبارك ، والشافعي، وأحمد ، وإسحاق .

٤- النوع الرابع: زواج بدون تسجيل وبدون إعلان ، وبدون ولي ولا شهود وهذا يزيد عن النوع الذي قبله عدم وجود الشهود ، وقد أجمع الفقهاء على أن عقد الزواج لا يتم إلا بشاهدين ، واستدلوا بما رواه ابن حبان ( في صحيحه ) والبيهقي والدارقطني من قول رسول الله ﷺ :" لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل ".

قال أبو حاتم : لم يقل أحد في خبرابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهوى هذا : ( وشاهدي عدل) إلا ثلاثة أنفس : سعيد بن يحيى الأموى ، عن حفص بن غياث ، وعبد الله بن عبد الوهاب الجمحي ، عن خالد بن الحارث ، وعبد الرحمن بن يونس الرقي ، عن عيسى بن يونس ، ولا يصح في ذكر الشاهدين إلا هذا الخبر.

ويمكن أن يقال على النوع الثاني والثالث والرابع أنه نكاح السر .

## هل يأثم من يتزوج بغير تسجيل للعقد !!؟

إن الحرمة في الزواج العرفي كامل الأركان يأتي سببها في أنها مخالفة لما حده والي الأمر ، فالسلطان له أن يحد بعض المباحات ، والمباحات قسمان ، قسم يجوز للسلطان أن يحده، وقسم لا يجوز له أن يحده، فمن أمثلة القسم الذي يجوز للسلطان أن يحده : السير في الطريق العام فعندما يقال : إن هذا الطريق يمنع الدخول فيه

والسير فيه في اتجاه واحد إنما فعل ذلك لمقصد شرعي وهو حماية الدماء وحماية الناس، فلا يجوز مخالفته ويأثم مخالفه ، فإشارات المرور هذه وجودها شرعي، وتسجيل البيوت والعقارت والمنازل في الشهر العقاري أمر مباح ، ولما حده ولي الأمر أصبح مخالف التسجيل فيه مخالفة شرعية ، لأن فيه ضياع للأموال ، وكذلك حماية للأعراض عندما يلزم ولي الأمر بتسجيل عقود الزواج في المحاكم الشرعية يأثم من تزوج بغير التسجيل مع صحة العقد.

## نكاح طلاب الجامعات زنا

إن مكمن الخطر في الزواج العرفي ، أو الذي يسمونه عرفيًا، وهو ليس عرفيا، لان العرف هو ما تعارف عليه الناس ، فيمكن للمرأة التي مات عنها زوجها أن تتزوج زواجا عرفيا ، بمعنى أن يأتي الأهل ويجتمعون جمعيا ويتم الزواج ، ويكتبوا ورقة الزواج العرفي ، ويعيشوا حياة طيبة ، ولكن عندما تأتي الطالبة الجامعية وتتزوج بعيدا عن الأهل ، ويكون ذلك من أشد المصائب إذا حملت وأتاها ولد ، وأبواها لا يعرفان شيئا عما فعلت ، خاصة أننا نستند في قانون الأحوال الشخصية إلى مرجوح بجواز عقد الزواج بدون إذن الولي ، فتكمن الخطورة في هذه النقطة ، ونجد شباب الجامعات ينفسون عن رغباتهم الفطرية بهذا الزواج ، فيجدون فرصة الزواج عن طريق ورقة يكتبونها ويؤتى بشاهدين ، ويتواصيان علي الكتمان ، وألا يذكر أحد منهم شيئا من ذلك ، وهذا هو مكمن الخطر في الزواج العرفي .

فإن هذا ليس زواجا أصلا، لا عرفي ، ولا شرعي ، ولا رسمي ،لأنهم أهملوا الولي ، وتواطئوا على الكتمان ولم يشهدوا ، ولم يثبت حد الاكتفاء بشاهدين

وهذا يعني أن الإشهار أعلا من معرفة اثنين ، فالإشهار ضرب دف وغناء بين النساء واحتفال واجتماع للناس ، حتى يعرف الجميع أن هناك زواج فلانة بفلان ، ولكن أن يجلس اثنان في غرفة فليس هذا إشهار ، ومن المعروف أن هذه الصورة من الزواج العرفي تتم بدون ولي وفي غيابه ، وبالتالي تقع الكوارث ، أقول : إن ما يسمونه الطلاب بالزواج العرفي هو ما جاء في قول الله سبحانه تعالى ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن

قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾.

(المائدة : ٥)

والخدن : هو أن يزني الرجل بامرأة بعينها وتزني به .

فالذي يحدث بين الشباب بدون معرفة أولياء الأمور ، هو الخدن ، وإن لم يكن هو بعينه فهو أقرب منه للخدن .

ويمكن تلخيص سبب حكمي علي نكاح الطلاب بأنه زنا في الآتي :-

١- لأنه بدون ولي.

٢- الإشهار ولا يكفي الإشهار في الجامعة ولكن في المكان الذي يسكن فيه الشاب والمكان التي تسكن فيه الفتاة.

٣- غالبا ما يكون بدون شهود وإلا منهم شهود لا قيمة لشهادتهم.

٤- لماذا تخفيه ؟ اخفائه دليل علي حرمته قال ﷺ ( الإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس ).

٥- غالبا ما يكون مؤقت بعدة وهذا يسمي زواج المتعة وهو حرام.

## رأي الإمام الأكبر شيخ الأزهر
## الدكتور/محمد سيد طنطاوى

قال : إن الخلط بين الأمور هو الذي يؤدي إلى عدم الفهم السليم فالزواج تتوافر فيه جميع الأركان الشرعية، من إيجاب، وقبول، ومهر، وعقد، وولي . ولو أن الإمام أبو حنيفة قد أجاز للمرأة العاقلة البالغة أن تزوج نفسها ، بشرط أن تتزوج من هو كفء لها ، إذ تتوفر فيه كل الأركان ما عدا التوثيق ولكن عندما يحدث ذلك بين طلبة الجامعات بأن يتزوج شاب بفتاة بعيدا عن أهلها ، وتقع المصائب والكوارث بعد ذلك ، فلا نستطيع وصف ذلك إلا بالزنا.

## الزواج العرفي الغير موثق

ومما كثر الحديث عنه في هذه الأيام ما يسمى بالزواج العرفي ، أو بالزواج غير الموثق أمام المأذون الشرعي، أو أمام الجهات الرسمية التي خصصتها الدولة لهذا الغرض.

وهذا الزواج حتي لو كان مشتملا على الأركان والشروط الشرعية لعقد الزواج فإنه يكفي للتحذير منه وللبعد عنه عدم توثيقه ، لأن هذا التوثيق وضعته الدولة لصيانة حقوق الزوجية وهو أمر تدعو إليه شريعة الإسلام ، فقد وصف الله تعالى عقد الزواج بأنه ميثاق غليظ ، حيث قال : ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (النساء: ٢١).

أي أن النساء أخذن عهدا موثقا على الرجال عند الزواج بهن أن يعاشروهن بالمعروف.

ومع أن الآخذ لهذا العهد في الحقيقة هو الله تعالى إلا أنه سبحانه نسبه إلى النساء للمبالغة في المحافظة على حقوقهن ، حتى جعلهن سبحانه كأنهن الآخذات لهذا العهد.

وفضلا عن ذلك ففي عدم توثيق عقد الزواج أمام المأذون الشرعي أو الجهات الرسمية المخصصة لهذا الغرض أضرار كثيرة معظمها يعود على المرأة إذ تتحمل هي أخطر أوزاره وأفدح نتائجه في عرضها وسمعتها، وتوصد دونها أبواب القضاء عند الإنكار الذي يحدث دائما، فلا تسمع دعواها، ولا تحظى بأي حقوق ويضيع ولدها، فلا اعتراف بنسبه، ولا نفقة له، ولا رعاية لشئونه من والده أو عشيرة والدته.

## المطالبة من الإمام الأكبر شيخ الأزهر
## بتوقيع العقوبة
## على المتزوج من غير توثيق

لهذه الأضرار وغيرها يرى مجمع البحوث الإسلامية أن على الجهات التشريعية في الدولة أن تصدر قانونا يشتمل على عقوبة مناسبة تقع على كل من يثبت عليه أنه تزوج زواجا لم يوثق أمام المأذون أو أمام الجهات الرسمية التي خصصتها الدولة لهذا الغرض، وعلى كل من قام بالشهادة على هذا العقد أو اشترك فيه بأية صورة من الصور لمخالفته للنظام الصحيح الذي وضعته الدولة لعقد الزواج والذي تقره وتؤيده شريعة الإسلام.

على أن لا يسمح القانون الذي يصدر بأن يفلت من العقاب من ينكر وقوع الزواج غير الموثق مع ثبوت قيام علاقة غير شرعية.

## رأي

## الدكتور فضيلة

## الشيخ نصر فريد واصل

مفتي الديار المصرية

قال: إن الزواج العرفي لا يكون صحيحا شرعا في هذا الزمن الذي نحن فيه والذي قل فيه الوازع الديني وكثرت فيه الفتن وإنكار الشهادات التي يشهد بها الشهود وشهادات الزور وضياع الحقوق الزوجية والنسبة للحمل الذي ينشأ من هذا الزواج ولا يكون هذا الزواج صحيحا ومشروعا إلا إذا توافرت أركانه وشروطه الشرعية وهي:

١- الصيغة الشرعية الصحيحة بين الزوج أو وكليه وولي الزوجة أو وكيلها الشرعي من أحد أوليائها الشرعيين.

٢- وجود الولي الشرعي للزوجة أثناء العقد ليتولى العقد بنفسه نيابة عنها، لأن الولي الشرعي ركن من أركان الزواج عند جمهور الفقهاء، وتخلف هذا الركن يبطل العقد عند الجمهور وهذا ما نراه ملائما لهذا الزمن منعًا للتحايل، ومنعًا للفساد الذي يترتب على هذا الزواج العرفي الذي يحدث في هذه الأيام.

٣- وجود الشهود العدول عند صيغة العقد- والعدالة الظاهرة شرط في صحة شهادة الشاهد على عقد الزواج- والعدالة تتطلب من الشخص ألا يكون قد ارتكب كبيرة من الكبائر ولم يكن مصرًا على ارتكاب الكثير من الصغائر.

٤- إعلان النكاح؛ أي الزواج عند العقد إعلانا عاما، وذلك بالطرق المتعارف عليها بين الناس ومنها- بل من أهمها- إقامة العرس والفرح ودعوة الناس لحضور العقد، والضرب عليه بالدف وإعلانه بكل وسائل الزينة المشروعة والزفاف بين

الناس، وبذلك قال الإمام مالك لحديث: "أعلنوا النكاح ولو بالدف" ولذلك كان الإعلان بعقد النكاح عند مالك ركن من أركان النكاح، وهذا صحيح في هذا العصر، ونقول بوجوب العمل به حتى نحكم على العقد العرفي بأنه صحيح وشرعي.

وبناء على ذلك فإن أي عقد يصدر ولم تتوفر فيه هذه الشروط والأركان لا يكون عقدا شرعيا صحيحا ولا يعتدُّ به شرعا، ويكون العقد بغير ذلك في حكم الزنا يوجب العقوبة التعزيرية بالنسبة للطرفين معا والشهود.

## رأي فضيلة

## الشيخ عمر الشحات القرش

أستاذ العقيدة والفلسفة بالأزهر الشريف وداعية بالأوقاف المصرية.

س١: فضيلة الشيخ: ماذا تقول في المادة التي جاءت في قانون الأحوال الشخصية الجديد والتي تقول بجواز طلاق المتزوجات عرفيا؟

قال: لا إله إلا الله: كيف ينادون ليل نهار على صفحات الجرائد والمجلات وعلى شاشات التلفاز بخطر تفشي هذه الظاهرة وهم يقننون ويشرعون لها، أريد أن يمر كلامكم على عاقل، هم جعلوا قانونا لطلاقها إذا هو زواج شرعي لأنه لا طلاق إلا في زواج شرعي، هذا البند من القانون أخطر على شباب الأمة من ألف مدفع ، فسوف يفتح الباب أكثر بل خلال جلسة كانت بيني وبين ابني وتلميذي الشيخ شريف عزب أخبرني أن في إحدى الجامعات (٣٠٠) حالة زواج عرفي. وأحب أن أوضح أن هذا ليس زواجا عرفيا إنما هو زنا.

س٢: أي فئة أو نوع تقصد فضيلتكم من أنه زنا؟

أقول: أقصد هذا الخطر والخنا الذي يقوم به طلاب الجامعات، إن هذا ليس نكاحا إنما هو زنا.

س٣: لماذا تطلق عليه زنا ؟ هل لأنه لم يوثق عند مأذون؟

إن الزواج إذا كان فيه إيجاب وقبول وولي وشاهدين وإشهار هو زواج صحيح.

وإنما ما يفعله طلاب الجامعات زنا لعدة أسباب:

١- أنه بدون ولي.

٢- ليس فيه إشهار، إن الإشهار الذي يقتنع به هؤلاء الطلاب ليس إشهارا

وذلك لأنه بين زناه مثلهم فالمسألة عندهم "شيلني وأشيلك" ليست إلا.

٣- زواجهم دائما مبنيٌّ على التأقيت:

وهذا هو زواج المتعة بعينه الذي حرمه الرسول ﷺ ولم يجزه إلا الشيعة وألف أحد مفكريهم كتابًا بعنوان "زواج المتعة حلال" وردَّ عليه مجمع البحوث الإسلامية ونشر الرد بمجلة منبر الإسلام.

ففي صحيح مسلم من حديث سلمة بن الأكوع أنه قال: "رخص رسول الله ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثا ثم نهى عنها"

٤- هذا الزواج دائما يفضي إلى المحرمات:

أ-الإجهاض

ب- منع الحمل

٥- هو شرٌ محرم ولو لم يكن كذلك ما خشيتَ أن يعرف الناس به.

وقال ﷺ : "الإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس"

٦- دائما خالٍ من عدالة الشهود.

فقد قال ﷺ : "لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل"

وشهود هذا العقد دائما من وسط هؤلاء الزناة فلا يصح شهادتهم.

س٤: وما هو السبب في انتشار هذا النوع من النكاح في هذا الزمان؟

أقول: إن هذا الخبث والفاحشة الكبرى ما ظهر إلا لعدة أسباب أهمها:

١- التبرج فكم نرى من خلع الحياء والمروءة، فتاة تمشي وهي كاشفة عن صدرها وساقيها وزراعيها وشعرها لقد أصبح هذا الذي تظهره من جسدها رخيصا عندها فهل يساوي عرضها شيئا بعد ذلك.

٢- الاختلاط: وعن الاختلاط وأثره في تفشي الزنا في الجامعات حدث ولا حرج.

٣- التساهل في التربية منذ الصِّغَر

٤- الإثارة الجنسية في الصحف والمجلات والتلفاز

س٥: نصيحة من فضيلتكم إلي الأمة الإسلامية تقدمها لهم عبر هذا الكتاب؟

أولا: للعاملين على وسائل الإعلام: اتقوا الله فينا وفي فتياتنا.

ثانيا: أقول لأبنائي وبناتي: ارجعوا إلى الله.

## رأى فضيلة
## الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي

قال: الزواج العرفي هو زواج مستكمل الأركان والشروط وكل ما في الأمر أنه غير موثق فالزواج العرفي، زواج رجل من امرأة بإيجاب وقبول بشهادة الشهود وبرضا الأولياء وبمهر بغية الاستقرار في الحياة الزوجية وإنجاب الأولاد، فالزواج العرفي فيه كل متطلبات الزواج العادي والفارق الوحيد بينه وبين الزواج الذي نعرفه هو أنه غير موثق وهذا ما كان عليه الحال قبل أن يصبح التوثيق فريضة وضرورة لأن أجدادنا القدماء كانوا يتزوجون دون توثيق عقد الزواج وكان زواجهم يتم بالرضاء والقبول والإشهاد والإعلان ثم جاء المشرع القانوني وطالب بضرورة التوثيق حتى لا يتناكر الناس الحقوق ولا يدعي بعضهم على بعض بالباطل فربما تدَّعي امرأة على رجل أنه زوجها بالباطل وقد يتزوج رجل من امرأة ثم ينكر هذه الزيجة فرارا من الحقوق والالتزامات، أيضا لهذا جاء القانون مطالبا بالتوثيق، وهذا أمر يقره الشرع لأنه مبني على المصالح الرسمية وعلى سد الذرائع وقد نظمه القانون الحديث وغيره من كثير الأمور فمثلا في الماضي كان كل من يريد أن يفتح دكانا في الماضي كان يفعل دون أي قيد أو رقابة ولكن الأمر الآن يستلزم رخصة إذا أراد أن يقيم مصنعا فالقوانين واللوائح تتطلب ضرورة استخراج رخصة لهذا المصنع بل إن الأمر قد يتطلب شروطا لابد من توافرها حتى يتم استخراج هذه الرخصة.

وعن التوثيق قال:

لا شك أن التوثيق شرعيٌّ في هذا العصر، والأصل في التوثيق أنه واجب، وهذا ما كان يراعيه الناس ولا يخرجون عنه إلا لضرورة معينة مثل رجل لا يريد أن تعرف

زوجته الأولى فيتزوج ويشهد الناس ويذهب إلى زوجته ويعيش معها ويعطيها مهرها وحقها ونفقتها وكل شيء، كل ما هنالك أنه يخفي أمر هذا الزواج عن زوجته الأولى!

فكان هذا كل ما يلجأ إليه الناس في قضية الزواج العرفي فهو زواج ومعلن غير أنه يخبئ أمر الزواج عن جهة معينة لا يحب أن تعرف!

لكن ما يجري الآن فهو ليس زواجا لانتفاء نية الاستقرار والعشرة الزوجية والرغبة في الإنجاب والإشهار الكافي منه! فإن كان الطلاب يشهدون لبعضهم البعض في هذا الزواج من وراء ظهر الأهل فالطالب لا يزال والده ينفق عليه وكذلك الطالبة والدها وأسرتها ينفقان عليها ثم يتزوجان! كيف؟!

وعن شهادة الطلاب قال:

إذا كان القصد هو اللعب والعبث الجنسي فقط فهؤلاء الطلاب الشهود ليسوا عدولا، واشتراط العدالة أمر يشترطه بعض الأئمة مثل المذهب الشافعي والمذاهب الثلاثة (مالك- الشافعي- أحمد) تشترط وجود الولي فلا يتم الزواج إلا بولي مصداقًا للحديث الشريف "لا نكاح إلا بولي" وهذا حتى يكون الزواج برضا الأطراف المعنية حتى يستقر الزواج على أساس متين وتتم العشرة بسكون ومودة ورحمة، ولكن لو أن عنصرًا واحدا يكون غير راضٍ فإن الحياة تكون جحيما! ولهذا فإن اشتراط الأئمة لما صح لديهم من أحاديث في اشتراط الولي أرى أنه الأوفق في أن يكون الزواج موفقا سعيدا وينبغي أن نعض بالنواجز على هذا الشرط!

وخصوصًا أن الذي يتزوج لا يزال في حضانة الأسرة فلم يستقل بنفسه وليس قادرًا على أن ينشئ بيتًا وليس لديه من الدخل والموارد ما يجعله يؤسس أسرة فهو عالة على أهله فكيف يتزوج بغير إذنهم؟

ومع ذلك فإن هذا الزواج لا يضمن حقوق أي من الطرفين.

وعن الحل في هذه الظاهرة بين الشباب قال:

ينبغي لكي نعالج هذه القضايا الخطيرة أن نعالج أسبابها، ونعرف لماذا يلجأ الشباب إلى هذا الزواج العرفي، فأي علاج لأي مرض لابد أن نعرف الأسباب حتى يكون العلاج في موضعه وحتى يحقق الهدف منه. وأنا أرى أن هناك أسبابا كثيرة منها أسباب دينية وأخلاقية، فالدين مغيَّب عن توجيه هؤلاء الطلاب فهم ولا شك لم يتلقوا التربية الإيمانية الأخلاقية التي تميز الشخصية المسلمة، ولم يجدوا الموجهين الذين يوجهونهم التوجيه السليم، ولم يجدوا في المجتمع ما يشبع رغباتهم فلديهم طاقة لكنها لم تصرف في الحلال فحاولوا أن يصرفوها في الحرام!!

ولا أستطيع أن أعفي المجتمع من التبعة والمسئولية فيما يحدث في هذا الأمر لماذا يقدم الشباب على فعل هذه الأمور الآن، ولماذا لم يقدم الشباب من قبل على ذلك؟

والإجابة أنه كان هناك نوع من الحصانة والمناعة ضد تفكير الشباب في مثل هذه الأمور الخارجة وكان هناك أيضا رقابة من الأهل على أولادهم، ولكن حدث الآن للأسف الشديد نوع من الانفلات فلم تعد الأسرة تهتم بماذا يصنع أبناءها وبناتها مع التقليد الأعمى، للأسف للحضارة الغربية التي أخذنا منها أسوأ ما فيها ولم نأخذ ما فيها من تكنولوجيا وثورة علمية وحسن الإدارة والتنظيم، ولكن أخذنا الجانب الإباحي والجانب التحلُّلي الانحلالي فهذا ولا شك خلل كبير، فلكي نعالج المشكلة من جذورها لابد أن نعيد الشباب إلي المرجعية الحقيقية التي ينبغي أن يُرجع إليها في كل سلوكياتهم وأمورهم وهي مرجعية الإسلام.

وعن ظاهرة غلاء المهور قال فضيلته:

وكان ذلك في أنها سبب من أسباب انتشار هذا النكاح:

هناك المهور والهدايا وحفلات الزواج التي تشترط في كثير من الأحيان بعـــض الأسر أن تقام في فنادق خمسة نجوم وهذا يتطلب مبالغ طائلة! وهذا ما دفع الشـباب إلى الإحجام عن الزواج أو أن يتزوجوا من بلد آخر أرخص!

أقول: أو يتجه إلى الزواج العرفي.

## رأي المستشار حسن شلقامي

رئيس محكمة الاستئناف العالي

### حكم ما يسمى بالزواج العرفي في القانون:

قال سيادته في كتابه الزواج العرفي بين الشريعة والقانون: من المقرر أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الوحيد لقوانين الأحوال الشخصية للمسلمين المصريين ولغيرهم إن اختلف الطرفان وقت رفع الدعوى طائفة وملة.

وانطلاقا من ذلك جاءت نصوص القوانين المنظمة للأحوال الشخصية للمسلمين المصريين وغيرهم

وقد نصت المادة(٢) من المرسوم بالقانون ٧٨ لسنة ١٩٣١ على أنه عند عدم النص في القانون على حكم المسألة المعروضة على القاضي يأخذ بأرجح الأقوال في المذهب الحنفي، ومن ثم فما صح من أنكحه في حكم الشريعة صح في القانون، وما أبطلته الشريعة أبطله القانون، حتى وإن كان العقد قد تم تحريره في وثيقة رسمية.

فلو أن عقدا تم برضا الولي دون الزوجة أو برضا الزوجة دون الولي أو بغش من أحد الطرفين أفسد رضا الطرف الآخر أو بإكراه أو كان العقد قد تم دون شهود وفي سر وكتمان فإنه يكون باطلا في الشرع والقانون على السواء.

### أما من ناحية سماع الدعوى:

فلقد نصت المادة ٤/٩٩ من المرسوم بالقانون ٧٨ لسنة ١٩٣١ على أنه "لا تسمع عند الإنكار دعوى الزوجية أو الإقرار بها إلا إذا كانت ثابتة بوثيقة زواج رسمية في الحوادث الواقعة من أول أغسطس ١٩٣١.

**أماكن صدور الوثيقة:**

الموظف المختص كالمأذون الشرعي، أو الكاهن داخل الجمهورية والقنصل خارجها.

ونود أن نشير هنا إلى ما نصت عليه المادة ٩٩/ ٥ من ذات المرسوم بقانون- والذي لا يزال ساريا حتى الآن- من أنه لا تسمع دعوى الزوجية إذا كان سن الزوجة يقل عن ست عشرة سنة هجرية، وكان سن الزوج لا يقل عن ثماني عشرة سنة هجرية وقت رفع الدعوى.

**وملخص ما يحدث عند الإنكار:**

١- عدم قبول دعوى إثبات الزواج أو الإقرار به أمام القضاء أو إثبات حصول ذلك الإقرار من قبل.

٢- عدم قبول دعوى نفقة الزوجية في حالة امتناع الزوج عن النفقة.

٣- عدم قبول دعوى التطليق التي تقيمها الزوجة ضد من تزوجته عرفيا لأنه فضلا عن المنع من سماع الدعوى المنصوص عليها بالفقرة الرابعة من المادة ٩٩ سالفة البيان فإن العقد الفاسد لا يرد عليه تطليق، ولا طلاق، وذلك في الأحوال التي يخالف فيها العقد مقتضى الشريعة، كالعقد بدون شاهدين أو بدون ولي أو بدونهما معا.

٤- عدم قبول دعوى إثبات الطلاق في حالة إيقاع الطلاق من الزوج في الزواج العرفي الذي تقره الشريعة "برضا صحيح وولي وشهود"، لأن النص بعدم السماع مطلق.

٥- عدم قبول دعوى مؤخر الصداق.

٦- عدم قبول دعوى نفقة المتعة والعدة إذا كان الزواج العرفي قد تم في الصورة التي تقرها الشريعة وقد أوقع الزواج عليها طلاقا.

٧- عدم قبول دعوى الميراث. انتهى باختصار.

## حوار مع الأستاذ على السيد الجنايني

المحامي بالنقض وعضو سابق بنقابة المحامين بمحافظة الغربية

وأمين الصندوق بالنقابة

س:١ ما رأيكم في الزواج العرفي؟

قال سيادته: أرفض الزواج العرفي أنا شخصيا لما يسببه من أضرار اجتماعية، وبدليل أن المتزوجة عرفيا لا تستطيع أن ترفع دعوى بثبوت حقوقها الزوجية الناشئة عن هذا الزواج وأنا شخصيا لم أقم بتحرير مثل هذه العقود طوال ممارستي لمهنة المحاماة.

س٢: إذا قدمت الدعوى للمحكمة من الفتاة بأنها تزوجت عرفيا هل تقبل هذه الدعوة.

قال: لا تقبل هذه الدعوة.

س٣: نصيحة من سيادتكم بحكم تاريخكم العريق في مهنة المحاماة تقدمها للشباب والفتيات الذين يقبلون على مثل هذا العمل؟

أقول: عليكم بالالتزام بنصائح الوالدين ومراعاة عدم الخروج عن التقاليد العائلية والحرص على سمعة العائلة التي ينتسب إليها الأخ أو الأخت كسبب لسلوك قويم وأنادي الأسرة بتشديد الرقابة من الأسرة جميعا على أفرادها وتماسك جميع أفراد الأسرة.

## رأي الأستاذ

## أشرف سليمان عبد القوي المحامي

بالمحاكم الشرعية والجنائية والعسكرية

س:١ في الأسبوع الماضي سمعنا لفضيلة الشيخ شريف كمال عزب محاضرة تحدث فيها عن الزواج العرفي والأحكام المترتبة عليه، وذكر متى يكون جائزًا ولما طلب منه أن يضع رأيه في كتاب من تأليفه قال لابد وأن نضع أيضا الموقف القانوني، فمنذ وقت طويل وسيادتك تعمل في المحاماة فما رأيكم تجاه هذا الموضوع؟

قال: إن الزواج العرفي في عين القانون مصيبة إذ هو دمار وأكثر ما يكون ضارًا فضرره على المرأة إذ نصت المادة ٩٩/ ٤ من القانون ٧٨ لسنة ١٩٣١ على أنه لا تسمع عند الإنكار دعوى الزوجية أو الإقرار بها إلا إذا كانت ثابتة بوثيقة زواج رسمية في الحوداث الواقعة من أول أغسطس ١٩٣١م.

فبناءً عليه أصبحت المرأة في هذا الوقت في عين القانون كالزانية تماما.

س٢: فما رأي سيادتكم فيا يفعله طلاب الجامعات من زواج عرفي؟

قال: ألم يقل لكم الشيخ شريف كمال بأن هذا زنا وليس نكاحًا عرفيًا؟

قلنا: لا بل قال ذلك فعلا ولكن سألنا بهذا اللفظ لأنه هو المشهور فقال سيادته: هذا ضياع لعرض البنت وشرف الأسرة إذ هي لا يمكن لها أن تثبت أنه زوجها، وفي هذا ضياع لها ولمن تحمله بين أحشائها من هذا الذئب البشري.

س٣: وما قولكم إن كتبت هذه الورقة عند محامي؟

لا أحب أن أجد في ساحة القضاء محاميًا واحدًا يكتب أو يشترك في مثل هذا العمل مقابل جنيهات حتى ولو آلاف فإن الوثيقة الرسمية هي ما كتبت عند المأذون

أو الكاهن أو سجلت في القنصلية إذا كان خارج مصر.

س٤: وما سبب انتشار هذا النوع من الزنا في وجهة نظر سيادتكم؟ وما النصيحة التي توجهها لأبناءك؟

في رأى أن السبب الرئيس هو مغالاة المهور، وتأخر سن الزواج .

ونصيحتي لهؤلاء الأبناء أن يحافظوا على كرامة عائلتهم وشرفها سواء كانت فتاة أو كان شابا فكلهم عار على الأهل في هذه الحالة.

## استبيان

## قامت به الدكتورة ليلي شحاته ضرغام

وكيلة كلية الطب جامعة المنوفية

حول الزواج العرفي

س١: ماذا تعرف عن الزواج العرفي؟

هو ورقة بين شاب وفتاة يوقع عليها شاهدان، وبدون مأذون، غير موثق، لا يحفظ للفتاة أي حقوق، ولا يحفظ نسب الأبناء بعد ذلك.

- الطالبات ٨٢%
- الطلاب ٧٢%

هو زنا وتحايل على الشرع.

- الطالبات ١٢%
- الطلاب ١٨%

لا أعرف عنه شيئا

الطالبات٦%

الطلاب صفر%

س٢: هل الزواج العرفي حرام شرعا؟

| الإجابة | الطالبات | الطلاب |
|---|---|---|
| نعم | ٥٦% | ٦٢% |
| لا | ٣٨% | ٣٦% |
| لا أعرف | ٦% | ٢% |

س:٣ ما هي الأسباب التي تؤدي إلى الزواج العرفي؟

١- البعد عن تعاليم الدين الرشيدة.

٢- عدم مراقبة الأسرة لأبنائها.

٣- وسائل الإعلام.

٤- الانحلال الأخلاقي.

٥- الاختلاط غير المقنن، والفهم الخاطئ للحرية عند التعامل مع الجنس الآخر.

الإجابة:

- الطالبات ١٠٠%

- الطلاب ١٠٠%

- س٤: ما هي نتائج الزواج العرفي؟

- بالنسبة للفرد: القلق، التوتر، الفشل:

- الطالبات ٩٦%

- الطلاب ٩٨%

- بالنسبة للأسرة: تفكك الأسرة وتدميرها.

- الطالبات ٧٠%

- الطلاب ٩٠%

- الأطفال يكونون بلا آباء:

- الطلبات ٢٦%

- الطلاب ٢٥%

- بالنسبة للمجتمع تصدع كيان المجتمع:

- الطالبات ٩٤%

- الطلاب ٩٩%

س٥: كيف تقي نفسك من الزواج العرفي؟

-التمسك بتعاليم الإسلام

الطالبات ٨٢%

الطلاب ٩٢%

- الحذر والثقة بالنفس

- الطالبات ٥%

- الطلاب ٥٠%

- الزواج الشرعي

- الطالبات ٨%

- الطلاب صفر%

- أنا أذكى من أن أحقر نفسي لهذه الدرجة:

- الطالبات ١%

- الطلاب صفر%

- أنا أمارس العادة السرية

- الطالبات صفر%

- الطلاب ١%